

## هاء— الاعلان الخاص بالتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لفائدة جميع الدول ومصلحتها، مع ايلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية

ان الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية عن أعمال دورتها التاسعة والثلاثين<sup>(٩)</sup> ونص الاعلان الخاص بالتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لفائدة جميع الدول ومصلحتها، مع ايلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية، بصيغته التي وافقت عليها اللجنة وأرفقتها بتقريرها.<sup>(١٠)</sup>

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تشير بوجه خاص إلى أحكام معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى،<sup>(١)</sup>

وإذ تشير أيضاً إلى قراراها ذات الصلة المتصلة بالأنشطة التي يُضطلع بها في الفضاء الخارجي،

وإذ تضع في اعتبارها توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعنى باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية،<sup>(١١)</sup> والمؤتمرات الدولية الأخرى ذات الصلة في هذا الميدان،

وإذ تسلم بتعاظم نطاق وأهمية التعاون الدولي فيما بين الدول وبين الدول والمنظمات الدولية في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية،

وإذ تضع في اعتبارها الخبرات المكتسبة في المشاريع التعاونية الدولية،

(٩) الوثائق الرئيسية للجمعية العامة، الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٢٠ (A/51/20).

(١٠) المرجع نفسه، المرفق الرابع.

(١١) انظر: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعنى باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، فيينا، ٦-٢١ آب/أغسطس ١٩٨٢، والتوصيّب (Corr.1 و CONF.101/10 و Corr.2).

وافتتاحا منها بضرورة وأهمية زيادة تعزيز التعاون الدولي من أجل التوصل إلى تعاون واسع النطاق ويتسم بالكفاءة في هذا الميدان لما فيهفائدة جميع الأطراف المعنية ومصلحتها،

ورغبة منها في تيسير تطبيق المبدأ القائل بأن يتم الاضطلاع باستكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى، لفائدة جميع البلدان ومصلحتها، بعض النظر عن درجة تطورها الاقتصادي أو العلمي، وأن يكون ميدانا للبشرية قاطبة،

تعتمد الإعلان الخاص بالتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لفائدة جميع الدول ومصلحتها، مع ايلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية، الوارد في مرفق هذا القرار.

**المرفق - الإعلان الخاص بالتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لفائدة جميع الدول ومصلحتها، مع ايلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية**

١- يجري التعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (المشار إليه فيما يلي بـ "التعاون الدولي") وفقا لأحكام القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة ومعاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى. ويتم الاضطلاع بهذا التعاون لفائدة جميع الدول ومصلحتها، بعض النظر عن درجة تطورها الاقتصادي أو الاجتماعي أو العلمي والتكنولوجي، ويكون ميدانا للبشرية قاطبة. وينبغي ايلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية.

٢- للدول الحريمة في تقرير جميع جوانب مشاركتها في التعاون الدولي في مجال استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي على أساس عادل ومحبول لجميع الأطراف المعنية، وينبغي أن تكون الشروط التعاقدية في هذه المشاريع التعاونية منصفة ومعقولة، وأن تراعي مراعاة تامة الحقوق والمصالح المشروعة للأطراف المعنية مثل حقوق الملكية الفكرية.

٣- ينبغي لجميع الدول، وخصوصا الدول التي لديها القدرات الفضائية ذات الصلة ولديها برامج لاستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه، أن تسهم في تشجيع وتعزيز التعاون الدولي على أساس عادل ومحبول لجميع الأطراف المعنية. وينبغي في هذا الإطار ايلاء اهتمام خاص للفائدة والمصلحة التي تعود على البلدان النامية والبلدان ذات البرامج الفضائية الناشئة من هذا التعاون الدولي مع البلدان ذات القدرات الفضائية الأكثر تقدما.

- ٤- ينبغي أن يجري التعاون الدولي بأجنبع وأنسب الأساليب في نظر البلدان المعنية، بما في ذلك أساليب التعاون على الصعد الحكومية وغير الحكومية؛ والتجارية وغير التجارية؛ والعالمية أو المتعددة الأطراف أو الإقليمية أو الشائبة؛ والتعاون الدولي بين البلدان أياً كانت مستويات التنمية فيها.
- ٥- ينبغي أن يستهدف التعاون الدولي، في جملة أمور، ومع ايلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية، نظراً لاحتاجها إلى المساعدة التقنية وإلى تحصيص الموارد المالية والتقنية بصورة رشيدة وفعالة، الغايات التالية:
- (أ) تشجيع تطور علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها؛
- (ب) تعزيز تنمية القدرات الفضائية ذات الصلة والملائمة في الدول المهمة؛
- (ج) تيسير تبادل الخبرة الفنية والتكنولوجيا بين الدول على أساس مقبول لكل الأطراف المعنية.
- ٦- ينبغي للهيئات ومؤسسات البحث ومؤسسات المعاونة الإنمائية، الوطنية منها والدولية، وللبلدان المقدمة النمو والبلدان النامية على السواء، أن تنظر في استخدام التطبيقات الفضائية وامكانيات التعاون الدولي استخداماً مناسباً لبلغ أهدافها الإنمائية.
- ٧- ينبغي تعزيز الدور الذي تؤديه لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية باعتبارها، ضمن أمور أخرى، محفلاً لتبادل المعلومات عن الأنشطة الوطنية والدولية في ميدان التعاون الدولي في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه.
- ٨- ينبغي تشجيع جميع الدول على الاسهام في برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية وفي سائر مبادرات التعاون الدولي تبعاً لقدراتها الفضائية ومدى مشاركتها في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه.